

فانه اخبر ان الله تعالى جعل الدنيا لا يتدين فيها فهو فيه دينه في بيضة البعوضة  
اقرب من هذا وهو انه تعرض لوصف الله تعالى بأنه يعلم الخلق على علم  
ما هو وذلك لو تحقق كان كقرا فيبديع للانسان اجتاب هذه  
العبارة **فصل** ويلزم ان يقول في الدعاء الصبر اعف عن ان تبت  
او ان اردت بل يحرم المسئلة **رويا** في صحيح البخاري وسلم عن ابي  
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم  
الصبر اعف عن ان تبت الصبر اعف عن ان تبت الصبر اعف عن ان تبت الصبر اعف  
وفي رواية مسلم ولان لعجزه وليعظم العنة فان الله لا يتعاطى شيئا  
اعطاه **ورويا** في صحيحها عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقل الصبر اعف  
فا تخطى فانه لا يستعمله **فصل** ويلزم الحلف بغير اسماء الله تعالى  
وصفاة سوا ذلك النبي صلى الله عليه وسلم والعبادة والملازمة والا  
مائة والمائة والروح وغيرها ذلك ومن اشدها شأهاة الحلف بالامانة  
**رويا** في صحيح البخاري وسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال ان الله يراه ان تخلفوا ما باكم في كان حالفاً فلحلف  
بالله وليصمت وفي رواية في الصحيحين كان حالفاً فلا يحلف بالله او  
ليسك **ورويا** في المي عن الحلف بالامانة تشديداً كثيراً فمرد ذلك  
ما روينا في سنن ابي داود باسناد صحيح عن ابن عمر رضي الله عندهما قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بالامانة فليس من الحلف

بكره الا بالامانة في البيعة من حق وان كان حلفاً **رويا** في صحيح مسلم  
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابا هريرة  
ولشرك الحلف في البيع فانه ينفق ثوبه **فصل** ويلزم ان يقال قوس  
قوس لحدة النبي في السماء **رويا** في حلة الاوليا ولا يفهم عن ابن  
عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقولوا قوس  
قوس فان قوس شيطان ولكن قولوا قوس الله عز وجل فقولوا ان ذلك  
لاهل الارض **قلت** فزوج بضم القاف وفتح الراء قال الجوهري  
وعنه في غير مصرودة وتقولوا العوام قدح بالدال وهو تصحيف  
**فصل** يلزم للانسان اذا ابتلى بمعصية او نحوها ان يجبر غيره  
بذلك بل ينبغي ان يتوب الى الله تعالى فيقبل عمن في الحال ويندفع عن ما  
فعل ويعزم ان لا يعود الى مثلها ابداً فلهذا الثلاثة هي اركان  
المؤبة فلا يصح الا باجتماعها فان اجبر بمعصية شخبة او شبهة بمن  
يرجوا باجانب ان يعمله محرمان معصيته او بجله ما يسلم به من الوقوع  
في مثلها او بغيره السبب الذي وقع فيها او يدعوه او نحو ذلك فلا يشاء  
بل هو حسن وانما يلزم اذا التفت هذه المصلحة **رويا** في صحيح البخاري  
وسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول كل امرئ معاني الا لها جرح وان من المهاجرة ان يعجل الرجل  
بالليل على ان يصير وقد ستم الله تعالى عليه فيقول يا نازك على البارحة  
لا اذرا او قد مات بستره وجهه ويصير كسيف ستره عليه **فصل**